

Distr.: General
18 July 2017
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٧ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

بصفتي رئيسا لمجلس الأمن، أحيل إليكم رسالة مؤرخة ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٧ من رئيس الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، استنادا إلى استنتاجات الفريق العامل المعتمدة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٧ (S/AC.51/2017/2).

(توقيع) ليو جبي
رئيس مجلس الأمن



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق

نظر الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، في جلسته الرسمية الثانية والستين المعقودة في ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٧، في التقرير الرابع للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في الصومال (S/2016/1098)، الذي يغطي الفترة من ١ نيسان/أبريل ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٦. واعتمد الفريق العامل، في جلسته الثالثة والستين المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٧، استنتاجاته بشأن الأطفال والنزاع المسلح في الصومال (S/AC.51/2017/2).

وفي سياق متابعة توصيات الفريق العامل، ومع مراعاة أحكام القانون الدولي الواجب التطبيق وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرارات ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢) و ٢١٤٣ (٢٠١٤) و ٢٢٥٥ (٢٠١٥)، وتمشيا مع تلك الأحكام والقرارات، عُهد إلى، بصفتي رئيس الفريق العامل، بما يلي:

(أ) أن أطلب إليكم كفالة فعالية آلية الرصد والإبلاغ في الصومال وعنصر حماية الطفل في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، بما في ذلك من خلال تخصيص ما يكفي من القدرات المكرسة لعنصر حماية الطفل للقيام، في جملة أمور، بالرصد والإبلاغ عن الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد الأطفال، وتعميم مراعاة منظور حماية الطفل داخل البعثة، وتدريب موظفي البعثة في مجال حماية الطفل والدخول في حوار مع الأطراف في النزاع المسلح بشأن خطتي العمل وتنفيذهما؛

(ب) أن أطلب إليكم أيضا ضمان أن تواصل الأمم المتحدة أنشطة الدعوة التي تضطلع بها لإطلاق سراح وإعادة إدماج الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة والقوات المسلحة والأطفال المحتجزين بدعوى ارتباطهم بالجماعات المسلحة، ولا سيما الأطفال المحتجزين في بوتلاند منذ آذار/مارس ٢٠١٦ بدعوى ارتباطهم بحركة الشباب؛

(ج) أن أطلب إليكم كذلك ضمان أن ترتب فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة أولويات جهودها من أجل ضمان تنفيذ خطتي العمل تنفيذًا كاملاً؛

(د) التشجيع على مواصلة تعاون الأمم المتحدة مع بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، بما في ذلك التعاون مع الموظف المعني بحماية الأطفال التابع للبعثة، لا سيما بشأن حماية الأطفال الذي يُعتقلون ويُؤسرون أثناء العمليات العسكرية والأمنية؛

(هـ) أن أدعوكم إلى أن تطلبوا إلى بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وغيرها من وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، كل في إطار ولايتها، مواصلة تعزيز جهودها الرامية إلى دعم حكومة الصومال الاتحادية والسلطات الإقليمية في مكافحة الإفلات من العقاب وفي تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل وفي إنشاء آليات فعالة للتحقق من السن وفي تعميم مراعاة الاحتياجات الخاصة وحماية الأطفال المتأثرين بالنزاعات المسلحة في جميع برامج التسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج وإصلاح قطاع الأمن وفي توفير برامج طويلة المدى لإعادة تأهيل الأطفال وإعادة إدماجهم.

(توقيع) أولوف سكوغ

رئيس الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح
التابع لمجلس الأمن